

✓ الاعتمادات المفتوحة المفوضة، حسب الأبواب والبنود التي تنجز من البرامج المأذون بها :

✓ تفويضات الاعتمادات الممنوحة للأمرين بالصرف الثانويين ؛

✓ التزامات الدفع التي يتم القيام بها :

✓ الأرصدة المتاحة.

لقد أعطى المرسوم التنفيذي رقم 97-268 المؤرخ 21 جويلية 1997، في المادة رقم: 08 الآمرون بالصرف من أية

مسؤولية في حالة رفض الالتزام بالنفقات التي تصدرها السلطة السلمية، وفقا للحالات التالية:

- عدم توفر الاعتمادات؛

- عدم توفر المناصب المالية؛

- عدم وجود باب تحسم منه النفقات.

## 2- المحاسبون العموميون:

المحاسبون العموميون تحكمهم قواعد مشتركة التي تضاف إلى القانون الأساسي العام للموظفين والقانون

الخاص بالسلك الذي ينتمون إليه.

2-1- تعريف المحاسب العمومي: يعد محاسبا عموميا كل شخص يعين قانونا للقيام بالعمليات الخاصة

بأموال الدولة سواء مباشرة أم بواسطة محاسبين آخرين وسواء تعمق الأمر بدفع النفقات أو بتحصيل الإيرادات، كما

يعتبر محاسبا عموميا كذلك كل من يكلف قانونا بمسك الحسابات الخاصة بالأموال العمومية وحراستها، وتعد أموالا

عمومية كل ما يتعلق بميزانية الدولة وحسابات خزنتها أو ميزانيات الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع

الإداري.

## 2-2- أنواع المحاسبين العموميين: يوجد نوعان :

أ- المحاسبين العموميين الرئيسيين : وهم المذكورون على سبيل التحديد في نص المادة 52 من المرسوم التنفيذي

رقم 31-312 المؤرخ في 07/09/1991 الذي يحدد شروط الأخذ بمسؤولية المحاسبين العموميين وإجراءات مراجعة باقي

الحسابات وكيفيات إكتتاب تأمين يعطي مسؤولية المحاسب العمومي.

- العون المحاسب المركزي للخزينة:

- أمين الخزينة المركزي؛

- أمين الخزينة الرئيس؛

- أمناء الخزينة في الولاية؛

- الأعوان المحاسبين للميزانيات الملحقه (ألغي بموجب قانون المالية لسنة 1994 )

- فالعون المحاسب المركزي لمخزينة: يتولى مهمتين أساسيتين هما:

✓ تركيز كل الحسابات التي يتكفل بها المحاسبون الرئيسيون الآخرون وهم: أمين الخزينة الرئيس وأمين الخزينة

المركزي وأمناء الخزينة ل 42 ولاية؛

✓ متابعة الحساب المفتوح بإسم الخزينة العمومية على مستوى البنك المركزي.

- أمين الخزينة المركزي: هو المسؤول عن تنفيذ الميزانية على المستوى المركزي خاصة ميزانيات الوزارات، فله

مهمة إنجاز عمليات الدفع الخاصة بميزانيات التسيير وميزانيات التجهيز.

- أمين الخزينة الرئيسي: يتكفل بمعاشات المجاهدين لأنها تعتبر شبه ديون على عاتق الدولة.

- أمين الخزينة الولائي: يتكفل بمهام تركيز العمليات التي يجريها المحاسبين الثانويين على مستوى ولايته،

ويتولى إنفاق نفقات الدوائر الوزارية على مستوى المحلي، أي تلك التي يأمر بصرفها الآمرون الثانويين.

### 3-2- مسؤوليات وواجبات المحاسبين العموميين :

يتم تعيين المحاسبين العموميين من طرف وزير المالية ويخضعون لسلطته ولحمايته، كما أن لوزير المالية يعين

بعض المحاسبين الذين لا ينتمون إلى وزارة المالية، ومهما كان منصب الذي يوجد فيه المحاسب العمومي سواء كان

رئيسي أم ثانوي فإنه يعتبر مسؤولا مسؤولية شخصية ومالية عن مسك المحاسبة والمحافظة على الوثائق المبررة

لعمليات المحاسبة.

ويحمي قانون المحاسبة العمومية كل المحاسبين العموميين من تهديد بعقوبة إذا أثبتوا أن الأوامر التي رفضوا

الامتثال لها من شأنها أن تحرك مسؤولياتهم الشخصية والمالية، حيث جاء في نص المادة 53 من قانون رقم 90-21 على

" تعد باطلة كل عقوبة سلطت على محاسب عمومي إذا ثبت أن الأوامر التي رفض تنفيذها كان من شأنها أن تحمله

المسؤولية الشخصية والمالية."

وتجدر الإشارة إلى أن المسؤولية المالية والشخصية للمحاسب العمومي في جميع الحالات لا يمكن أن تقحم إلا

بمعرفة وزير المالية أو مجلس المحاسبة؛